

**منشور رقم (2012/11م): الرهن العقاري**

التاريخ: 29 ربيع الثاني 1433هـ  
النمرة: ب س / أ ع ت ج م / ش م  
الموافق: 22 مارس 2012م

**منشور رقم (2012/11م)**

## معنوں لكافة المصارف والمؤسسات المالية

**السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،،،**

## الموضوع: الرهن العقاري

بالإشارة الي منشورنا رقم 2006/3م الخاص بأسس وضوابط منح التمويل المصرفي وإدارته ، الصادر بتاريخ 2006/4/6م، فقد تقرر الغاء الفقرة (د-2) من المنشور اعلاه والاستعاضة عنها بالآتي:

(علي المصارف طلب حضور المالك شخصياً في حالة الرهن العقاري لأغراض التمويل و لا يُقبل التوكيل مع ضرورة معاينة موقع العقار المراد رهنه).

وشكراً ،،،،،

## ع / بنك السودان المركزي

زمزم محمد بله

الحرم احمد محمد مختار

## إدارة الشئون المصرفية

الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي